

الدر المنثور

وأخرج أبو الشيخ عن الفضيل بن عباس ه قال : اتبعوا عالم الآخرة واحذروا عالم الدنيا لا يضركم بشكره ثم تلا هذه الآية إن كثيرا من الأحرار والرهبان ليأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله .

وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس ههما في قوله والذين يكتنون الذهب والفضة . الآية .

قال : هم الذين لا يؤدون زكاة أموالهم وكل مال لا تؤدى زكاته كان على طهر الأرض أو في بطنها فهو كنز وكل مال أدى زكاته فليس بكنز كان على طهر الأرض أو في بطنها .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وأبو الشيخ عن ابن عباس ههما قال : ما أدى زكاته فليس بكنز .

وأخرج مالك وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عمر ههما قال : ما أدى زكاته فليس بكنز وإن كان تحت سبع أرضين وما لم تؤد زكاته فهو كنز وإن كان ظاهرا .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عمر ههما مرفوعا . مثله .

وأخرج ابن عدي والخطيب عن جابر ه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله " أي مال أدبت زكاته فليس كنز " وأخرجه ابن أبي شيبة عن جابر ه موقوفا .

وأخرج أحمد في الزهد والبخاري وابن ماجه وابن مردويه والبيهقي في سننه عن ابن عمر للأموال طهرة الله جعلها أنزلت فلما الزكاة تنزل أن قبل هذا كان إنما : قال الآية في ههما ثم قال : ما أبالي لو كان عندي مثل أحد ذهبا أعلم عدده أزكيه وأعمل فيه بطاعة الله .

وأخرج ابن أبي شيبة وأبو الشيخ عن سعد بن أبي سعيد ه .

أن رجلا باع دارا على عهد عمر ه فقال له عمر : احرز ثمنها احفر تحت فراش امرأتك . فقال : يا أمير المؤمنين أو ليس كنز ؟ قال : ليس بكنز ما أدى زكاته .

وأخرج ابن مردويه والبيهقي عن أم سلمة هها " أنها قالت : يا رسول الله إن لي أوضاحا من ذهب أو فضة أفكنز هو ؟ قال : كل شيء تؤدى زكاته فليس بكنز "